[363] الطهارة (1)، أو عيادة مريض، أو تشييع جنازة، أو أمر ضروري لابد له منه. وإذا خرج من المسجد فلا يظله سقف يجلس تحته حتى يعود إلى المسجد. ويجب عليه كف الجوارح، وغض البصر، والتشاغل بالخيرات. ولا اعتكاف إلا بصيام، ولا اعتكاف أقل من ثلاثة أيام، ولا يكون الاعتكاف إلا في المسجد الاعظم، وقد روى: أنه لا يكون إلا في مسجد جمع فيه نبي أو وصي نبي (2) (3). ومن أفطر وهو معتكف لغير عذر، أو جامع، وجب عليه ما يجب على فاعل ذلك في شهر رمضان متعمدا بغير علة. والمساجد التى جمع فيها نبي أو وصي نبي - فجاز لذلك الاعتكاف فيها - أربعة مساجد: - المسجد الحرام - جمع فيه رسول الله صلى الله عليه وآله - ومسجد المدينة - جمع فيه رسول الله صلى الله عليه وآله أيضا، وأمير المؤمنين عليه السلام - ومسجد الكوفة - جمع فيه أمير المؤمنين عليه السلام - ومسجد البصرة - جمع فيه أمير المؤمنين عليه السلام والمراد بالجمع (4) فيما ذكرناه ها هنا صلاة الجمعة بالناس جماعة دون غيرها من الصلوات. [32] باب وجوه الصيام وشرح جميعها على البيان والصوم على أربعين وجها، كما جاء به الاثر عن زين العابدين علي بن

_____ في ب: " الوضوء " بدل " الطهارة ". (2) في ب زيادة: " عليهما السلام ". (3) الوسائل، ج 7، الباب 3 من أبواب كتاب الاعتكاف، ح 12، ص 402، نقلا عن الكتاب. (4) في د، ز: " من الجمع ".
